mroftalp htehaB ni knil muideM

أ.د. علي الشبل | هل يكفي غسل الجنابة عن الوضوء؟

علي عبدالعزيز الشبل

اذا اغتسل ناويا رفع الحدث مشملا غسله على مضمضة واستنشاق دخل الوضوء والحالة هذه في الغسل وهو الاكبر الدخل الاصغر وهو الوضوء في الغسل وهو الاكبر واجزاءه عن ذلك اما اذا لم ينوي رفع الحدث - 00:00:00

او نوى ولم يتمضمض ولا يستنشق فانه يلزمه ان يعيد الوضوء مرة اخرى والله اعلم - 00:00:17